

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 145 @ وعن المصنف إلى المردود عليه والرفع إلى الحاكم أيضا في الغيبة احتياطا ولأن الترك يؤذن بالإعراض وقولي أو توكيله أو عذره من زيادتي فإن عجز عن الإشهاد بالفسخ لم يلزمه تلفظ به أي بالفسخ إذ يبعد لزومه من غير سامع فيؤخره إلى أن يأتي به عند المردود عليه أو الحاكم و عليه ترك استعمال لا ترك ركوب ما عسر سوقه وقوده فلو علم العيب وهو راكب فاستدامه فكابتدائه بخلاف ما لو علم عيب الثوب في الطريق وهو لابس لا يلزمه نزع لأنه غير معهود .

قال الإسنوي ويتعين تصويره في ذوي الهيئات ومثله النزول عن الدابة انتهى فلو استخدم رقيقا كقوله اسقني أو ناولني الثوب أو أغلق الباب أو ترك على دابة سرجا أو إكافا